

التاريخ: ٣٠ نوفمبر ٢٠٢٢

إشارة:

تعميم رقم (١٣ / 2022)

إستنادا إلى:

- القانون رقم (15) لسنة 1995 في شأن مكافحة التدخين.
- قرار وزارة الصحة رقم (223) لسنة 1995 بشأن تحديد الأماكن التي يحظر التدخين فيها وتعديلاته.

لذلك

أولاً: يحظر التدخين في كافة مكاتب وممرات ومرافق مكتب وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة حفاظا على الصحة العامة، ومن يخالف ذلك يتعرض للمساءلة التأديبية.

ثانياً: على رئيس قسم الخدمات العامة مراقبة تنفيذ هذا التعميم والمبادرة برفع مذكرة للسيد/ وكيل الوزارة عن أي مخالفة في هذا الشأن.

وكيل الوزارة



د. عبد الرحمن العبدون

الوكيل المساعد لقطاع البحوث ونظم المعلومات
مكتب وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة